

محرومون من الحماية التي يوفرها

القانون

محتجزو جهاز الأمن الوطني والمخابرات في جوبا بجنوب السودان

"إذا تجرأت على انتقاد الحكومة فسوف يتم اعتقالك وتعذيبك وقتلك دون سبب. وبهذه الطريقة تم اعتقال ابن عمي تعسفاً وهكذا سوف ينضم لقافلة المفقودين ما لم يتم التدخل للحيلولة دون ذلك. وعلى هذه الشاكلة سوف يفقد أفراد العائلة شقيقاً وأباً وعضواً فاعلاً في المجتمع وقائداً لجنوب السودان في المستقبل".

ابن عم أحد محتجزي جهاز الأمن والمخابرات

مقدمة

منذ اندلاع النزاع الداخلي المسلح، في ديسمبر/ كانون الأول 2013، بين حكومة دولة جنوب السودان و"جيش الحركة الشعبية لتحرير السودان" المعارض، ما انفك جهاز الأمن والمخابرات الوطني يلجأ إلى احتجاز المعارضين المفترضين للحكومة حيث مضى على وجود البعض منهم في عهده أكثر من عام الآن. ولا يقوم وكلاء النيابة بإسناد التهم رسمياً إلى محتجزي جهاز الأمن والمخابرات، ولا يمثلون بالتالي أمام قضاة الصلح للبت في مشروعية استمرار احتجازهم. وعليه، فيُحرم هؤلاء المحتجزين عملياً من الحصول على الحماية التي يوفرها القانون.

ويبرز التقرير الموجز الحالي محنة احتجاز 35 رجلاً، بشكل غير مشروع، في مقر جهاز الأمن والمخابرات الكائن بحي جيبل في جوبا عاصمة دولة جنوب السودان. ولقد تمكنت منظمة العفو الدولية عن طريق عدة مصادر موثوقة من تأكيد وجود هؤلاء المحتجزين في المقر الرئيس للجهاز. كما تمكنت المنظمة من التأكد من تفاصيل وتواريخ اعتقال 16 محتجزاً من بين هؤلاء والأسباب الكامنة وراء توقيفهم، على ما يبدو. وأما بالنسبة لباقي المحتجزين وعددهم 19 رجلاً فلم تتمكن المنظمة من التأكد مما هو أكثر من معرفة اسمائهم وحسب.

ولقد حُرِم جميع المحتجزين البالغ عددهم 35 رجلاً من الاتصال بالمحامين، ولم يتم إسناد التهم إليهم، أو إحالتهم للمثول أمام المحكمة. كما قام جهاز الأمن والمخابرات بحرمان أحد المحتجزين من الاتصال بمحاميه؛ على الرغم من مطالب هذا الأخير المتكررة بضرورة اللقاء بموكله. وفي حالة أخرى، تمكن أحد المحامين الذي يترافع عن أحد المحتجزين من استصدار طلب استدعاء لموكله للمثول أمام المحكمة، ولكن جوبه هذا الأمر

رقم الوثيقة: AFR 65/3844/2016
أبريل/نيسان 2016
اللغة: العربية



منظمة العفو
الدولية

amnesty.org

برفض جهاز الأمن والمخابرات الذي رفض الانصياع لأمر الاستدعاء في مناسبتين مختلفتين. وأفاد هذا المحامي بأن "المحاكم هنا لا حول لها ولا قوة أمام سطوة الأجهزة الأمنية والمخابرات".¹ وأخبر أقارب محتجزين آخرين منظمة العفو الدولية عن عدم تمكنهم من تأمين أتعاب توكيل محامين لأبنائهم، أو تحدثوا عن عدم اقتناعهم بجدوى توكيل محامٍ، لا سيما مع ضآلة الأمل بأن تقوم السلطات بإسناد التهم للمحتجزين أو إحالتهم إلى المحكمة.

ويُحتجز بعض هؤلاء المحتجزين بمعزل عن العالم الخارجي دون إمكانية الاتصال بأفراد عائلاتهم أو العالم الخارجي. وبما أن السلطات ترفض الإقرار بأنها تحتجز أشخاصاً لديها، أو تمتنع عن الكشف عن أماكن تواجدهم، فقد يرقى هذا الشكل من الاحتجاز إلى مصاف الاختفاء القسري. وفي سياق ندوة نقاشية عامة، عُقدت في جوبا بتاريخ 6 أبريل/ نيسان 2016، وتناول الناطق الرسمي باسم الحكومة خلالها موضوع احتجاز السلطات لهؤلاء الأشخاص؛ أنكر الناطق الرسمي - وفق ما نُقل عنه - وجود سجناء سياسيين لدى الحكومة باستثناء بانغاسي باكوسورو الحاكم السابق لولاية غرب الاستوائية.²

وتعتقد منظمة العفو الدولية أن احتجاز بعض من المحتجزين آنفي الذكر قد جاء على خلفية خلافات شخصية، بخلاف ما يُقال عن اتهام معظم المحتجزين في مقر جهاز الأمن والمخابرات بدعم "جيش الحركة الشعبية" المعارض أو التخابر معه أو تحشيد آخرين نيابةً عنه. ووصف قريب أحد المحتجزين الوضع بالكلمات التالية قائلاً: "حظي كل شخص في الحكومة عقب اندلاع النزاع في ديسمبر/ كانون الأول 2013 بفرصة دون حسيب أو رقيب لتوجيه الاتهام الشخصي لمعارضه. وتعرض الكثير من الأبرياء من أبناء جنوب السودان للاعتقال جراء أحقاد وضغائن شخصية تافهة تم تحويلها إلى تهم مساندة جيش الحركة الشعبية المعارض. ولقد لقي الكثير من الناس حتفهم عقب قتلهم بدم بارد، واختفوا دون أن يكونوا في عهدة أحد".³

وتتصف ظروف الاحتجاز بكونها متردية ولا يحصل المحتجزون إلا على نوع واحد من الطعام، ولمرة واحدة في اليوم أحياناً. كما يُضطرون لافتراش أرض الزنازين مع غياب الأسرة، ولا يرون ضوء الشمس كثيراً، وتعرض البعض منهم للضرب لا سيما أثناء مراحل الاستجواب، أو عقاباً لهم على مخالفة قواعد وتعليمات الاحتجاز داخل مقر الجهاز. كما يُحرم المحتجزون من الحصول على الرعاية الطبية الملائمة، ما يجعل كل هذه الظروف ترقى إلى مصاف المعاملة السيئة. وترى منظمة العفو الدولية أن هذه النوع من المعاملة يرقى بدوره إلى مصاف التعذيب في بعض الحالات.

وتعتقد منظمة العفو الدولية أن الأشخاص المحتجزين الذين ترد أسماؤهم في التقرير الحالي يشكلون جزءاً يسيراً من مجموع المحتجزين تعسفاً على أيدي الحكومة في جنوب السودان. وترى المنظمة أنه ثمة آخرون يُحتجزون

¹ اتصال أجرته منظمة العفو الدولية مع محامي أحد المحتجزين.

² اتصال منظمة العفو الدولية مع ثلاثة أفراد تواجدوا في الندوة النقاشية، أبريل/ نيسان 2015.

³ اتصال لمنظمة العفو الدولية مع ابن عم أحد محتجزين جهاز الأمن والمخابرات، أبريل/ نيسان 2015.

في مقر جهاز الأمن والمخابرات الكائن بحي جيبل بالعاصمة جوبا، وفي غيره من المرافق التابعة للجهاز. كما كان جيش جنوب السودان ضالماً في عمليات الاحتجاز التعسفية في البلاد أيضاً.⁴

ولقد أثرت حالات الاحتجاز التعسفي هذه بشكل كبير على حياة المحتجزين وأفراد عائلاتهم الممتدة على حد سواء. فلقد كان أحد هؤلاء المحتجزين مقبلاً على الزواج لحظة اعتقال عناصر جهاز الأمن والمخابرات له، فيما لم يحضر محتجز آخر ولادة ابنته. وترك الكثير من المحتجزين وراءهم زوجات وأطفالاً كانوا يعتمدون بالكامل على مداخيلهم لسداد رسوم الالتحاق بالمدارس، وتلبية الاحتياجات الأساسية للأسرة، بما في ذلك نفقات السكن وشراء الأغذية. وقال ابن عم أحد المحتجزين: "لقد أصبح الأطفال معدمين الآن، ولا يستطيع أحد منهم الالتحاق بالمدرسة نظراً لعدم توفر المال لذلك."⁵ ويُذكر أن أحد المحتجزين كان أستاذاً جامعياً يقدم مساهمة كبيرة في مسيرة تعليم الشباب في جنوب السودان.

كما فقد أفراد عائلات المحتجزين الأمل في مشاهدة ذويهم مجدداً. حيث وصف جميع الأقارب، الذين تحدثت منظمة العفو الدولية معهم، تقاعس الحكومة التام عن مراعاة الضمانات الأساسية في مجال الإجراءات الجنائية، منوهين بأنه إجراء محبط ومثبط للعزيمة. وقال والد أحد المحتجزين الذي تمكن من مشاهدة ابنه في الحجز: "أخبرت جهاز الأمن والمخابرات بعدم وجود تُهم منسوبة إلى ولدي، وأنه ينبغي بالتالي أن يتم الإفراج عنه. فقالوا إنهم لا زالوا يقومون بالتحقيق والمزيد من التحقيق، ومن ثم سوف يفرجون عنه إذا لم يعثروا على شيء. وحصل هذا الكلام قبل سنة من الآن، ولا توجد لائحة اتهام مكتوبة بحقه حتى الآن."⁶

وتتأشد منظمة العفو الدولية جهاز الأمن والمخابرات الوطني أن يبادر، فوراً ودون شرط أو قيد، إلى إخلاء سبيل جميع المحتجزين الذين لم تُسند إليهم التهم رسمياً، أو اتهامهم بارتكاب جرائم معترف بتوصيفها رسمياً، ومن ثم إحالتهم للمثول أمام سلطات قضائية مدنية مختصة.

⁴ بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان "حالة حقوق الإنسان في النزاع الطويل في جنوب السودان" ديسمبر/ كانون الأول 2015 (الرابط: [http://unmiss.unmissions.org/Portals/unmiss/Human%20Rights%20Reports/Human%20Rights%20Update%20Report%20of%20of%2004%20December%202015%20\(final\).pdf](http://unmiss.unmissions.org/Portals/unmiss/Human%20Rights%20Reports/Human%20Rights%20Update%20Report%20of%20of%2004%20December%202015%20(final).pdf)).

⁵ مقابلة أجرتها منظمة العفو الدولية مع ابن عم أحد محتجزين جهاز الأمن والمخابرات، 11 أبريل/ نيسان 2016.

⁶ مقابلة أجرتها منظمة العفو الدولية مع والد أحد محتجزين جهاز الأمن والمخابرات، 12 أبريل/ نيسان 2016.

القانونان المحلي والدولي

ينبغي التوضيح أولاً بأن احتجاز 35 رجلاً لفترة طويلة يخالف أحكام القوانين في جنوب السودان ونصوص القانون الدولي. وينص الدستور الانتقالي لجنوب السودان على "عدم جواز تعريض أي شخص للاعتقال أو الاحتجاز أو الحرمان التعسفي من الحرية إلا لأسباب محددة تتسق والإجراءات المنصوص عليها في القانون".⁷ كما ينص الدستور على إطلاع الموقوف بأقرب فرصة ممكنة على أسباب توقيفه، وطبيعة التهم المنسوبة إليه على أن تعدها المحكمة في غضون 24 ساعة من توقيفه مع ضمان حقه في توكيل محام من اختياره، أو توكيل محام من الدولة إذا تعذر عليه تأمين أتعاب المحامي الخاص.⁸ كما ينص قانون جهاز الأمن الوطني والمخابرات نفسه على وجوب "مثول المحتجزين أمام قاضي الصلح في غضون 24 ساعة، عندما تسمح الظروف بذلك من الناحية العملية".⁹

وينص القانون الدولي على توفير ضمانات إجرائية مشابهة للأشخاص قيد الاحتجاز، بما في ذلك ضمان الحق في إسناد التهم إلى الشخص في أقرب فرصة ممكنة منطقياً، والحق في مراجعة القضاء لمدى مشروعية احتجازه، وسرعة بدء المحاكمة في أقرب فرصة من الناحية العملية، والحصول على خدمات المحامي. ويصنف القانون الدولي الاختفاء القسري كأحد الجرائم التي قد ترقى إلى مصاف جرائم الحرب في حال ارتكابها في إطار النزاعات المسلحة. وأما إذا تم الاختفاء القسري في سياق هجمات واسعة النطاق أو هجمات منهجية، فترقى حينها هذه الجريمة إلى مصاف الجرائم ضد الإنسانية.

وللمحتجزين الحق في الحصول على كميات الطعام والرعاية الطبية وخدمات النظافة الكافية. وينص الدستور الانتقالي على حظر التعذيب والعقوبة أو المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، وهو ما تنص على حظره أيضاً اتفاقية الأمم المتحدة المعنية بمناهضة التعذيب والعقوبة أو المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة التي انضمت جنوب السودان إليها في أبريل/ نيسان 2015.

كما يشترط القانون الدولي على الحكومة إعلام أفراد عائلة المحرومين من حريتهم بمصائرهم، أو أماكن تواجدهم والسماح لهم بالاتصال بنويعهم. ويُعد هذا الإجراء من الضمانات الهامة التي تحول دون وقوع الاختفاء القسري والتعذيب وغير ذلك من ضروب المعاملة السيئة.

وعلى الرغم من ذلك كله، فينص قانون جهاز الأمن والمخابرات لعام 2014 على منح الجهاز صلاحيات واسعة تتيح له وقف الأشخاص واحتجازهم، دون رقابة قضائية ملائمة، ودون توفير ضمانات تمنع وقوع انتهاكات بحقهم. وعلى النقيض من الواجبات المترتبة على جنوب السودان وفق أحكام القانون الدولي، فلا ينص القانون المذكور على احترام حقوق الإنسان الأساسية من قبيل ضرورة احتجاز الأشخاص في أماكن حجز رسمية والحق

⁷الدستور الانتقالي، المادة 12. ولا يمكن تعليق العمل بال حظر المفروض على التعذيب أو الحق في التقاضي أو الحق في المحاكمة العادلة حتى في حالات الطوارئ. الدستور الانتقالي، المادة 190(أ)..

⁸الدستور الانتقالي، المادة 19.

⁹قانون جهاز الأمن والمخابرات، المادة 54(2)

في توكيل المحامي، أو إحالة الموقوف إلى المحاكمة ضمن فترة زمنية معقولة. بل إن القانون يطلق يد الجهاز في واقع الحال، ويعطيه الضوء الأخضر للمضي في نمط الاحتجاز التعسفي السائد منذ أمد، والتوسع في نطاق تطبيقه، مع إفلات أفراد الجهاز التام من العقاب تقريباً.

المعتقلون في ولاية الاستوائية الوسطى



أيومي دادا

أُلقي القبض على أيومي دادا في جوبا بتاريخ 5 يناير/ كانون الثاني 2015 لئتم بعدها احتجازه في مبنى الجديد التابع لجهاز الأمن والمخابرات في منطقة تُعرف باسم جوبا تاون بالعاصمة جوبا. ثم جرى ترحيله بعد أشهر إلى مبنى الجهاز الكائن بحي جيبل بجوبا. وأُتهم دادا بمساندة "جيش الحركة الشعبية لتحرير السودان" المعارض، ولكن لم يتم إسناد أية تهمة إليه بشكل رسمي. ومُنع من التواصل مع المحامي، ولم تتم إحالته للمثول أمام المحكمة. واضطرت زوجته أيومي دادا إلى السفر إلى جوبا لزيارته في ديسمبر/ كانون الأول 2015، ولكن رفض الجهاز السماح لهما بزيارته. ولدى أيومي دادا سبعة أطفال.



تشانديغا فيليكس

قُبض على تشانديغا فيليكس، في يوليو/ تموز 2014، أثناء تواجده في منطقة السوق بحي جيبل في العاصمة جوبا، حيث يعمل كسائق دراجة نارية هناك. وأمضى بضعة أشهر في مبنى جهاز الأمن والمخابرات بمنطقة جوبا تاون قبل أن يتم ترحيله إلى مقر الجهاز في حي جيبل. ولا يُسمح له بالتواصل مع محاميه ولم يمثل أمام المحكمة، كما حُرّم من التواصل مع عائلته. ويُذكر أن تشانديغا متزوج ولديه أربعة أطفال.



لادون جيمس

أمضى لادو جيمس قرابة العامين في الحجز لدى جهاز الأمن والمخابرات. وسبق له العمل كجندي في الجيش الوطني في جنوب السودان قبل أن يُلقى القبض عليه بمنطقة سوق جيبل في يوليو/ تموز 2014، ويمضي بضعة أشهر في مبنى الجهاز بجوبا تاون قبل أن يتم ترحيله إلى مقر الجهاز الكائن في حي جيبل بالعاصمة جوبا. ويُتهم جيمس بمساندة جيش الحركة الشعبية، ولكن لم تُسند إليه رسماً تهمة ارتكاب جرائم محددة. وحُرّم من التواصل مع المحامي، ولم يمثل أمام المحكمة. واضطرت زوجته للسفر إلى جوبا من أجل زيارته في ديسمبر/ كانون الأول 2015، ولكن رفض الجهاز السماح لها برؤيته. ولدى لادو جيمس من الأطفال ثلاثة.



ليونزو أنغولي أونيك

ألقي القبض على ليونزو أنغولي أونيك، في 7 ديسمبر/ كانون الأول 2015، أثناء قيادته سيارته في الرابعة عصراً في طريق عودته من حرم جامعة جوبا إلى منزله الكائن في المجمع السكني الخاص بأعضاء هيئة التدريس في الجامعة. واقتاده عناصر جهاز الأمن والمخابرات بالسيارة إلى المقر الرئيسي، ولا زال قيد الاحتجاز فيه حتى الساعة. ولم يرق الجهاز بإسناد التهم إليه رسمياً، ولم يبين له سبب استمرار احتجازه تعسفاً طوال هذه المدة. وسمح له الجهاز في فترات تخللت فترة احتجازه بمغادرة مركز الحجز للحصول على الرعاية الطبية في جوبا، ولكن تستدعي حالته الصحية خضوعه لفحوصات وتحاليل طبية غير متوفرة في جنوب السودان، ولم يسمح جهاز المخابرات له بمغادرة البلاد للحصول على العلاج المطلوب لحالته. ويحمل أونيك درجة الدكتوراة في الكيمياء الحيوية من جامعة لانكستر بالمملكة المتحدة، وداوم على التدريس في جامعة جوبا منذ العام 2010، وتم تعيينه عميداً لكلية العلوم الصناعية التطبيقية في 2014.



جوزيف بناغاسي باكوسورو

أقدم عناصر جهاز الأمن والمخابرات، في الساعة الثالثة من عصر يوم 22 ديسمبر/ كانون الأول 2015، على احتجاز الحاكم السابق لولاية غرب الاستوائية، جوزيف بناغاسي باكوسورو، وذلك بعد أن وصل مقر الجهاز بحي جيبل استجابةً للاستدعاء الرسمي الذي وجهته السلطات له هناك. ولم تُسند إليه التهم بشكل رسمي، ولم تتم إحالته للمثول أمام المحكمة، ومُنع من الاتصال بالمحامي. كما حُرّم من التواصل مع عائلته بادئ الأمر قبل أن يُسمح لبعض أقاربه بزيارته بشكل منتظم اعتباراً من أوائل مارس/ آذار 2016.



بينجامين تابان

وفق ما جاء في التقارير الإعلامية الواردة، تم اعتقال بينجامين تابان الذي يعمل مباشرة مع الإرساليات المسيحية مساء يوم 30 أكتوبر/ تشرين الأول 2014 في موروبو،¹⁰ ولم تتمكن منظمة العفو الدولية من التحقق من هذه المعلومات بشكل مستقل.



سوكيري فيليكس واني

حسب ما جاء في تقرير منظمة هيومان رايتس ووتش، ألقى عناصر جهاز الأمن والمخابرات القبض على سوكيري فيليكس واني في 25 يوليو/ تموز في كاجوكيجي، ولا يزال محتجزاً في المقر الرئيس للجهاز الكائن بحي جيبيل في العاصمة جوبا. ويُتهم سوكيري بمساندة ألفرد لادو غوري، نائب قائد جيش الحركة الشعبية المعارض.¹¹ ولم تتمكن منظمة العفو الدولية من التحقق من هذه المعلومات بشكل مستقل.



أليسون موغا تاديو

أفاد تقرير منظمة هيومان رايتس ووتش بأن عناصر جهاز الأمن والمخابرات قد ألقوا القبض على أليسون موغا تاديو في 25 يوليو/ تموز في كاجوكيجي، ولا زال محتجزاً في المقر الرئيس للجهاز الكائن بحي جيبيل بالعاصمة جوبا، ويُتهم بمساندة نائب قائد جيش الحركة الشعبية المعارض ألفريد لادو غوري.¹² ولم تتمكن منظمة العفو الدولية من التحقق من هذه المعلومات بشكل مستقل.

¹⁰إذاعة تمازج "اختطاف قس على أيدي مسلحين في موروبو بولاية غرب الاستوائية" 30 أكتوبر/ تشرين الأول 2014؛ الرابط: <https://radiotamazuj.org/en/article/pastor-abducted-gunmen-morobo-central-equatoria>.

¹¹منظمة هيومان رايتس ووتش "جنوب السودان: الاحتجاز التعسفي والتعذيب: عناصر الجيش وجهاز الأمن والمخابرات يقدمون على ضرب المحتجزين" 18 مايو/ أيار 2015؛ الرابط: <https://www.hrw.org/news/2015/05/18/south-sudan-arbitrary-detention-torture>.

¹²منظمة هيومان رايتس ووتش "جنوب السودان: الاحتجاز التعسفي والتعذيب: عناصر الجيش وجهاز الأمن والمخابرات يقدمون على ضرب المحتجزين" 18 مايو/ أيار 2015؛ الرابط: <https://www.hrw.org/news/2015/05/18/south-sudan-arbitrary-detention-torture>.



ألورو جون

ألقي القبض على رجل الأعمال ألورو جون، في 15 ديسمبر/ كانون الأول 2015 في جوبا، ويُحتجز في مقر جهاز الأمن والمخابرات الكائن بحي جيبل. ووفق المعلومات المتوفرة لدى منظمة العفو الدولية، فلقد جاء احتجاز ألورو على خلفية خلافات شخصية. ولم يطلع الجهاز على أسباب احتجازه أو يسند إليه التهم بشكل رسمي أو يحيله للمثول أمام المحكمة. وألورو متزوج ولديه أربعة أطفال تبلغ أعمارهم 15 و12 و5 و3 سنوات على التوالي. وسافرت زوجته مؤخراً إلى جوبا لزيارته، وترددت على مبنى الجهاز أربع مرات في غضون شهر واحد، ولكن أصر عناصر الجهاز على منعها من زيارته، على الرغم من اعترافهم بوجوده لديهم.



مايكل سوكيري

يقيم مايكل سوكيري في جوبا ويعمل في أحد البنوك فيها. وتوجه في يناير/ كانون الثاني 2015 إلى يي لزيارة عائلته حيث تم إلقاء القبض عليه في إحدى الليالي هناك. واتهمه جهاز الأمن والمخابرات بالتخابر مع ألفرد لادو غوري دون أن يسند إليه التهم رسمياً بارتكاب أية جريمة أو إحالته للمثول أمام المحكمة. ومايكل في أواسط الربيعين من العمر وهو متزوج ولديه ثلاث بنات وكانت أسرته تعتمد كلياً على ما يجنيه من دخل لسداد نفقة المدارس للبنات الثلاث اللاتي لم يتمكن طيلة السنة الماضية من متابعة الدوام في المدرسة جراء عدم توفر المال الكافي. وحاول خمسة من أقاربه زيارته في سبع مناسبات مختلفة دون أن يتمكنوا من ذلك حيث حرص الجهاز على إخبارهم أن الزيارة ممنوعة كل مرة. ولا تقدر أسرته على تأمين أتعاب توكيل محامي.

المعتقلون في ولاية شرق الاستوائية



جوريم إيسيرو

ألقي القبض على جوريم إيسيرو في كابويتا بولاية شرق الاستوائية في 9 أكتوبر/ تشرين الأول 2014. ويحمل جوريم الجنسية الأوغندية ويعمل لدى "مبادرة تنمية كابويتا"، وهي منظمة مجتمعية غير حكومية تُعنى بالتعليم والصحة والمياه وخدمات الصرف الصحي والأمن الغذائي. وقيل أن عناصر جهاز الأمن والمخابرات قد أقدموا عقب القبض عليه على ضربه على يديه وقدميه، وتفيد المعلومات المتوفرة لدى منظمة العفو الدولية بأن سبب القبض عليه يعود إلى وجود خلافات له مع بعض الأشخاص. ولم تُسند إليه تهمة ارتكاب أية جريمة رسمياً، ولم يُسمح له بتوكيل محامٍ أو الممثل أمام المحكمة. وجوريم متزوج ولديه طفلة تبلغ من العمر أربع سنوات.



لوكولونغ جوزيف

قُبض على لوكولونغ جوزيف في إيكوتوس، في 20 نوفمبر/ تشرين الثاني 2015، قبل أن يتم ترحيله إلى جوبا على الفور. ويعمل جوزيف موظفاً حكومياً في إدارة مقاطعة لوبا لافون، ويحتجز حالياً في مبنى جهاز الأمن والمخابرات الكائن بحي جيبل. وسمح له عناصر الجهاز بتلقي زيارات عائلية في مناسبتين، ولكن لم تتجاوز فترة الزيارة أكثر من 15 دقيقة. ولم يزره أحد من أفراد عائلته منذ يونيو/ حزيران 2015، نظراً لتكرار رفض الجهاز السماح لأقاربه بالزيارة، بما في ذلك منع إحدى زوجاته من زيارته. وقيل أنه قد تعرض للضرب في الحجز، وهو متزوج من ثلاث نساء ولديه 12 طفلاً تقل أعمارهم جميعاً عن 16 عاماً.

المعتقلون في ولاية غرب بحر الغزال



جورج ليفيو باهارا

عمل جورج ليفيو باهارا صحفياً في إذاعة ميرايا التابعة للأمم المتحدة، وألقى عناصر جهاز الأمن والمخابرات القبض عليه في واو في 22 أغسطس/ آب 2014، قبل أن يتم ترحيله إلى جوبا في 24 من الشهر نفسه. ويُحتجز جورج حالياً في مبنى الجهاز الكائن بحي جيبل، ويُتهم بمساندة جيش الحركة الشعبية المعارض والتخابر معه دون أن يتم إسناد التهم إليه رسمياً أو السماح له بالمثول أمام المحكمة. كما رفض جهاز الأمن والمخابرات الطلبات التي تقدم بها محاميه للقاء موكله. ويبلغ جورج من العمر 30 عاماً وهو متزوج ولديه ثلاثة أطفال.



جاستن واناويلا

عمل جاستن واناويلا في فرع هيئة مكافحة الفساد في واو، وسبق له العمل كقس كاثوليكي قبل أن يترك الكهانة في عام 2011. وأستدعاه فرع جهاز الأمن والمخابرات في واو رسمياً في 23 أغسطس/ آب 2014، حيث جرى احتجازه ونقله إلى جوبا التي لا يزال محتجزاً فيها داخل مبنى الجهاز بحي جيبل. ولا يعلم أفراد أسرته سبب اعتقاله أو استمرار احتجازه ولكن ثمة شائعات تفيد بأنه متهم بمساندة جيش الحركة الشعبية المعارض، ولكن لم تُسند إليه التهم رسمياً أو تتم إحالته للمثول أمام المحكمة. وحاول أفراد عائلته القيام بزيارته ولكنهم عاجزين عن تأمين كلفة السفر من واو إلى جوبا، لا سيما وأنه كان قبل اعتقاله مسؤولاً عن إعالة أبناء شقيقته مالياً، وتكفل بسداد رسوم تعليمهم المدرسي. ويبلغ واناويلا من العمر 47 عاماً.



مارتن أوغستينو

عمل مارتن أوغستينو إدارياً في مكاتب الأبرشية الكاثوليكية في واو، وتلقى في 23 أغسطس/ آب 2014 اتصالاً هاتفياً من جهاز الأمن والمخابرات لمراجعة فرع الجهاز في واو. وحينما توجه مارتن إلى هناك تم احتجازه وترحيله إلى جوبا في اليوم التالي. ويُحتجز حالياً في مقر الجهاز بحي جيبل، ويُتهم بتحشيد الشباب

للانضمام إلى صفوف جيش الحركة الشعبية المعارض دون أن تُسند إليه التهم رسمياً أو يُحال للمثول أمام المحكمة. وسمح عناصر الجهاز له بتلقي زيارات عائلية بشكل منتظم، وهو في الأربعينات من العمر ولديه خمسة أطفال، وولدت أصغر بناته وهو في الحجز.

المعتقلون في ولاية غرب الاستوائية

جاستن ياسر



عمل جاستن ياسر ، البالغ من العمر 34 عاماً، رجل أعمال وفني كهرباء في يامبيو قبل أن يُلقى عليه القبض أثناء تواجده في منزله أواخر ديسمبر/ كانون الأول 2015. وتم ترحيله إلى جوبا بعد عدة أيام، وهو محتجز حالياً في مقر جهاز الأمن والمخابرات بحبيبي. ولم يتم إطلاعه على أسباب احتجازه أو إسناد التهم إليه بشكل رسمي أو إحالته للمثول أمام المحكمة.

محتجزون آخرون

تمكنت منظمة العفو الدولية عن طريق عدة مصادر موثوقة من تأكيد وجود 19 شخصاً آخرأً قيد الاحتجاز في مقر جهاز الأمن والمخابرات الكائن بحبيبي بالعاصمة جوبا، وهم:

- أندريا بامبي
- أنجيلو بانافيسو
- دانييل باكومبا
- ديفيد بيتر
- إيلي دوكو نيمايا
- إيمليو بول
- غواغبويه كريستوفر
- جون ميولياكو
- جوزيف نغيك
- جاستن بيتر
- كينيدي كيني
- لوريوم جوزيف لوجي
- مايك تايسون
- أوشايا غودفري سافيريو
- أوتشيتي ريتشارد أوكومو
- أوتيهو لورنس
- بول بابا
- ريتشارد أوتي
- تارتيسيو أوشيني

نتائج وتوصيات

ينص اتفاق حل الأزمة في جنوب السودان، الذي وقع عليه طرفا النزاع وغيرهما من أصحاب المصلحة في أغسطس/ آب 2015، على أن يكفل جميع الأطراف "الإفراج فوراً ودون شروط عن جميع المحتجزين على خلفية النزاع".¹³ وعلى الرغم من هذا النص الصريح، لا زال هؤلاء المحتجزون، البالغ عددهم 35 رجلاً، قيد الاحتجاز حتى الساعة. وفي أوائل أبريل/ نيسان 2016، وبالتزامن مع عودة عناصر "جيش الحركة الشعبية لتحرير السودان" المعارض إلى جوبا قبيل تشكيل حكومة الوحدة الوطنية الانتقالية وفق نص الاتفاق، أشارت تقارير إعلامية إلى حدوث زيادة في الاعتقالات التي تشنها حكومة جنوب السودان في العاصمة جوبا، وغيرها من مناطق البلاد، على خلفية انتماءاتهم السياسية المفترضة.¹⁴ وتعتقد منظمة العفو الدولية أن عناصر من جهاز الأمن والمخابرات قد قاموا خلال النصف الثاني من أبريل/ نيسان باحتجاز عشرات الرجال والنساء الآخرين في مقر الجهاز الكائن بحي جيبيل في العاصمة جوبا. وبصرف النظر عن حالة تطبيق بنود اتفاق السلام أو المزاعم الموجهة تجاه هؤلاء المحتجزين، يتعين على حكومة جنوب السودان أن توقف ممارسة الاحتجاز التعسفي. وينبغي على جهاز الأمن والمخابرات أن يبادر فوراً ودون شروط إلى الإفراج عن جميع المحتجزين الذين لم تُسند إليهم التهم بشكل رسمي أو أن يوجه إليهم تهم بارتكاب جرائم معترف بتوصيفها رسمياً، ومن ثم إحالتهم للمثول أمام السلطات القضائية المدنية المختصة. كما ينبغي ترحيل جميع المحتجزين ممن أُسندت إليهم التهم إلى مراكز حجز معتمدة رسمياً والسماح لهم بتلقي زيارات عائلية والاتصال مع محاميهم. كما ينبغي توفير المساعدة الطبية لهم من مصادر مستقلة. وينبغي على الحكومة أن تبادر إلى فتح تحقيقات عاجلة وفعالة ومحايدة في ممارسات الاحتجاز التي يرتكبها جهاز الأمن والمخابرات، بما في ذلك ما يقع من اختفاء قسري وتعذيب وغير ذلك من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. وينبغي على الحكومة أن تجلب المشتبه بوجود مسؤولية جنائية لهم عن ارتكاب تلك الأفعال للمثول أمام القضاء، والحرص على أن يمثلوا أمام محاكم مدنية علنية ومفتوحة لحضور العموم في ظل محاكمات عادلة، ودون اللجوء إلى فرض عقوبة الإعدام بحقهم. كما ينبغي على الحكومة أن تبادر من فوراً إلى وقف المسؤولين العسكريين والمدنيين عن الخدمة في حال توفر معلومات موثوقة تفيد بارتكابهم لجرائم يعاقب القانون الدولي عليها، أو ارتكاب انتهاكات لحقوق الإنسان، وعدم إعادتهم إلى الخدمة إلا بعد التحقيق في تلك المزاعم ضدّهم بشكل مستقل ومحايد.

ويُذكر أن مسؤولية إجراء التحقيقات ومحاسبة من يُشتبه بوجود مسؤولية جنائية لهم عن ارتكاب مثل هذه الأفعال تقع على عاتق حكومة جنوب السودان، ولكنها تقاعست حتى الساعة عن أن تبرهن على رغبتها في تنفيذ هذا الواجب المترتب عليها. وعليه، فمن الجوهري أن تسارع مفوضية الاتحاد الإفريقي إلى استحداث المحكمة المختلطة الخاصة بجنوب السودان كما نص على ذلك اتفاق السلام المبرم في أغسطس/ آب 2015. وينبغي على هذه المحكمة المختلطة حينها أن تكفل إجراء تحقيقات تشمل عمليات الاحتجاز التعسفي والاختفاء القسري والتعذيب وغير ذلك من الجرائم التي يعاقب القانون الدولي عليها.

وبمجرد تشكيلها، فينبغي على حكومة الوحدة الوطنية الانتقالية أن تسارع إلى إنشاء هيئة الحقيقة والمصالحة والتعافي ومصلحة التعويضات وجبر الضرر، كما جاء في اتفاق السلام المبرم في أغسطس/ آب 2015. وحينها يمكن لهاتين المؤسساتين أن تكفلا إيلاء الاهتمام الكافي لمسألة ما ارتكبه جهاز الأمن والمخابرات والجيش الوطني من احتجاز تعسفي واختفاء قسري وتعذيب. وينبغي تمييز ضحايا الاحتجاز التعسفي، بما في ذلك تعويضهم مالياً ورد الاعتبار لهم، بما في ذلك إعادة تأهيلهم نفسياً جراء أية تبعات صحية نفسية قد تكون لحقت بهم جراء المدة التي أمضوها في الحجز.

ويجدر التنويه بأن منح صلاحيات شرطية تشمل الاعتقال والاحتجاز لأجهزة الأمن والمخابرات الوطنية لا يشكل في حد ذاته مخالفة لأحكام القانون الدولي، طالما ظل الأمر مقيداً بشروط محددة و صارمة. ولكن أثر الكثير من البلدان مع ذلك استثناء صلاحية

¹³ اتفاق حل الأزمة في جنوب السودان، الفصل الثاني، المادة 10(1)؛ الرابط: (http://www.jmecsouthsudan.com/full_agreement.php).

¹⁴ أفادت صحيفة سودان تريبيون باعقال 16 عنصراً من عناصر الفريق الإعلامي التابع لجيش الحركة الشعبية المعارضة في جوبا. سودان تريبيون "كاتب قائد جيش الحركة الشعبية ألفريد لادو يصل إلى جوبا" 12 أبريل/ نيسان 2016. إذاعة تمازج "اعتقالات جماعية في ولاية شمال بحر الغزال في جنوب السودان" 12 أبريل/ نيسان 2016؛ الرابط: (<https://radiotamazuj.org/en/article/mass-arrests-south-sudans-northern-bahr-el-ghazal-state>).

التوقيف والاحتجاز من الصلاحيات الممنوحة لأجهزة الأمن والمخابرات جراء الطبيعة السرية لعملها وغياب المساءلة لا محالة في حال إساءة استخدام هذه الصلاحيات، فيما لو مُنحت لها، وخاصة في الحالات التي تغيب فيها الضمانات الكافية عند التعامل مع الأشخاص المحرومين من حريتهم، كما رأينا في قانون جهاز الأمن والمخابرات في جنوب السودان. وعليه فلطالما دعت منظمة العفو الدولية إلى ضرورة حصر أنشطة جهاز الأمن والمخابرات في مجال "جمع المعلومات وتحليلها، وإسداء النصح والمشورة للسلطات المعنية" وفق نص الدستور الانتقالي.¹⁵ وعليه فلا بد من تعديل قانون جهاز الأمن والمخابرات بما ينص صراحة على عدم منح الجهاز صلاحيات القبض والاحتجاز والتفتيش ومصادرة الأملاك واستخدام القوة من أجل ضمان اتساق القانون مع المعايير والأعراف الدولية والإقليمية والوطنية في مجال حقوق الإنسان.

¹⁵الدستور الانتقالي، المادتان 159(هـ) و 160(4).